

النهاية في غريب الأثر

{ حرا } [ه] في حديث وفاة النبي صلى الله عليه وسلم [فما زال جسّمه يَحْرِي أي يَنْدُقُص . يقال : حَرَى الشَّيْءُ يَحْرِي إذا نَقَصَ .
(ه) ومنه حديث الصدّيق [فما جسّمه يَحْرِي بَعْدَ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى لَحِقَ به] .

- ومنه حديث عمرو بن عَبَسَةَ [فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مُسْتَخْفِيًا حَرَاءٌ عَلَيْهِ قَوْمُهُ] أي غَضَابَ ذَوَّوْ غَمٍّ وَهَمٍّ قد انْتَقَصَهُمْ أَمْرُهُ وَعَمِيل صَبْرُهُمْ به حتى أَثَّرَ في أجسامهم وانْتَقَصَهُمْ .

(س) وفيه [إنَّ هذا لَحَرِيٌّ] إن خَطَابَ أن يُنْكَحَ [يقال : فلان حَرِيٌّ] بكذا وَحَرِيٌّ بكذا وبالْحَرَى أن يكون كذا : أي جَدِيرٌ وَخَلِيقٌ . والمُثَقَّلُ يَثْنَسِي وَيُجْمَع وَيُؤْنث وتقول حَرِيَّانٌ وَحَرِيَّوْنٌ (وأحْرِيَاءٌ وَهُنَّ حَرِيَّاتٌ وَحَرَايَا . الصحاح) حرا () وَحَرِيَّةٌ . والمُخَفَّفُ يَقَعُ على الواحد والاثنين والجمع والمذكَّر والمؤنَّث على حالة واحدة لأنه مصدر .

(س) ومنه الحديث الآخر [إذا كان الرَّجُلُ يَدْعُو في شَدِيدَتِهِ ثم أصابته أَمْرٌ بَعْدَ ما كَبِرَ فَبِالْحَرَى أن يُسْتَجَابَ له] .

- وفيه [تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدَرِ في الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ] أي تَعَمَّدُوا وَطَلَبُوهَا فِيهَا . والتَّحَرَّى : الْقَصْدُ وَالاجْتِهَادُ فِي الطَّلَبِ وَالْعَزْمُ عَلَى تَخْصِيصِ الشَّيْءِ بِالْفِعْلِ وَالْقَوْلِ .
- ومنه الحديث [لا تَتَّحَرَّوْا بِالصَّلَاةِ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا] وقد تكرر ذكرها في الحديث .

(س) وفي حديث رجُلٍ من جُهَيْنَةَ [لم يَكُنْ زَيْدٌ بنَ خَالِدٍ يُقَرِّبُهُ بِحَرَاهِ سُخْطًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ] الْحَرَا بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ : جَنَابُ الرَّجُلِ . يقال : اذْهَبْ فَلَا أَرَاكَ بِحَرَايَ .

(س) وفيه [كان يَتَحَدَّثُ بِحَرَاءِ] هو بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ : جَبَلٌ من جبال مكة معروف . ومنهم من يُؤْنِثُهُ ولا يَصْرِفُهُ . قال الخَطَّابِيُّ : وكثير من المُجَدِّثِينَ يَغْلَطُونَ فِيهِ فَيَفْتَحُونَ حَاءَهُ . وَيَقْصُرُونَهُ وَيُمِيلُونَهُ ولا يجوز إِمَالَتُهُ لأنَّ الرَاءَ قَبْلَ الْأَلْفِ مَفْتُوحَةٌ كما لا تَجُوزُ إِمَالَةُ رَاشِدٍ وَرَافِعٍ .